

القرار ١٦٢٩ (الدورة ١٦)

تقرير لجنة الامم المتحدة العلمية
المعنية بآثار الاشعاع الذرى

ان الجمعية العامة ،

اولا

اذ تبدى قلقها الشديد من حصول زيادات كبرى في مستويات السقطة الاشعاعية في انحاء كثيرة من العالم ، نتيجة لتجديد اطلاق المخلفات الاشعاعية في البيئة الارضية ، وان تبدى خوفها من ان يشكل تعريض البشرية المتناول لمستويات متزايدة من السقطة الاشعاعية ، تهديدا متناميا لهذا الجيل وللجيال القادمة ،

وان تدرك الاهمية الكبيرة التي تتسم بها مساهمة لجنة الامم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذرى في دراسة مدى هذا الخار وطبيعته ،

١- تعلن ان الحرص على مستقبل البشرية ، وكذلك مبادئ القانون الدولي الاساسية ، تلقي على عاتق جميع الدول مسؤولية ما عن الاعمال التي قد تجر وخيم العواقب البيولوجية على شعوب الدول الاخرى بجيلها الحاضر واجيالها القادمة، وذلك بزيادة مستويات السقطة الاشعاعية ؛

٢- وتوافق على التقرير البياني السنوى للجنة الامم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذرى^(١) ، وتلفت النظر بصورة خاصة الى رأى اللجنة بأن استئناف التفجيرات التجريبية النووية منذ نشر تقريرها الاخير الشامل ، يزيد في الحاح الحاجة الى مضاعفة الدراسات العلمية المختصة ؛

٣- وتعرب عن تقديرها للمعلومات القيمة المتعلقة بالتلوث الاشعاعي ومستويات الاشعاع ، والمسائل الاشعاعية البيولوجية ، والمقدمة الى اللجنة العلمية من الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة الدولية للوقاية من الاشعاع ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة عشرة ، المرفقات ، البند ٢٤

من جدول الاعمال ، الوثيقة ج/٤٨٨١

واللجنة الدولية المعنية بالوحدات والمقاييس الاشعاعية ، عملاً بقرارى الجمعية العامة رقم ١٣٧٦ (الدورة ١٤) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ ، ورقم ١٥٧٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ٢٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ؛

٤- وتؤكد من جديد ما لمواصلة التعاون الدولي التام بواسطة اللجنة العلمية وتبادل نتائج وتجارب البحث الجارى على الصعيد القومي من فائدة لكفالة استمرار تحسن معرفة الانسان بأخطار الاشعاع ، ولاسيما لتأمين اتسام التقرير الشامل الثاني الذى ستقدمه اللجنة عام ١٩٦٢ ، من الناحية العلمية ، بأقصى ما يمكن من الموثوقية والفائدة الاعلامية ؛

٥- وتدعو الدول الراغبة في ذلك الى الاستفادة من العروض المقدمة من الدول الاعضاء ومنظمة الصحة العالمية ولجنة الطاقة الذرية الدولية لاستخدام مرافقها المختبرية، لتحليل عينات الهواء والماء والعظام والتربة والغذاء المجموعة في اقاليمها ، كما ورد في الجزء الرابع من القرار ١٣٧٦ (الدورة ١٤) ؛

٦- وتطلب الى اللجنة العلمية بحث امكانية التعجيل في تقريرها الثاني الشامل ، والنظر في اقرب وقت ممكن ، فيما اذا كانت الوقائع المتوفرة لديها تستدعي تقديم تقرير مؤقت ؛

ثانياً

واذ تلاحظ ان بلدان العالم قد درجت طوال عدة سنوات ، ووفقاً للاجراءات المقررة والعمادات المستقرة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، على استخدام نظام لنقل المعلومات المنتظم عن الاحوال الجوية بواسطة شبكة عالمية من محطات الرصد الجوى لسرعة نشر هذه المعلومات بالوسائل البرقية وغيرها ،

١- تدعو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية الى القيام ، عند الاقتضاء بالتشاور مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولجنة الامم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذرى ، باجراء دراسة عاجلة لامكانية توسيع النظام الحالي لنقل معلومات الرصد الجوى بحيث تشمل قياسات الاشعاع الجوى ، وذلك تحقيقاً للاهداف التالية :

(أ) تأمين اجراء قياسات موحدة موثوقة للاشعاع الجوى في شبكة عالمية من المحطات ؛

(ب) تأمين التبادل اليومي لهذه المعلومات بالوسائل البرقية وغيرها لتصل سريعاً الى المراكز القومية المعنية ؛

(ج) تأمين اتخاذ الترتيبات القومية او الدولية اللازمة لحفظ هذه المعلومات

في سجلات دائمة للاشعاع الجوي ولنشرها بالاشكال المناسبة وعلى الفترات الملائمة ؛
٢- وتدعو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية الى تنفيذ الخطة المذكورة اعلاه ،
ان تبين امكانه ، في اقرب وقت ممكن »

الجلسة العامة ١٠٤٣
٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦١

القرار ١٦٦١ (الدورة ١٦)

مركز العنصر الناطق باللغة الالمانية
في مقاطعة بولزانو (بوزن)

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٤٩٧ (الدورة ١٥) المتخذ في ٣١ تشرين الاول (اكتوبر) ١٦٦٠ ،
واذ تلاحظ مع الارتياح المفاوضات الجارية بين الطرفين المعنيين ،
واذ تلاحظ كذلك ان النزاع لا يزال قائما من غير حل ،
تدعو الطرفين المعنيين الى بذل المزيد من الجهود ليجاد حل وفقا للفقرات (٢ و ٣
من القرار المذكور اعلاه »

الجلسة العامة ١٠٦٧
٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٦٢ (الدورة ١٦)

معاملة السكان المنحدرين من اصل هندي وهندي - باكستاني
في جمهورية افريقيا الجنوبية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها رقم ١١٧٩ (الدورة ١٢) المتخذ في ٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ ،